تاب منه في قلبه فان قلت فالذنوب هي اعمال مشتهاه
بالطبع فكيف يجد مرارتها فاقول من تناول عسلا
كان فيه سم ولم يدركه بالذوق واستلذه ثم مرض
وطال مرضه وتمادى وتناثر شعره وفلجت اعضاؤه
فاذا قدم اليه عسل فيه مثل ذلك السم وهو في غاية
الجوع والشهوة للحلاوة فهل ينتفر نفسه عن ذلك
العسل ام لا فان قلت لا وهو محنة للمشاهدة والضرورة
بلى بما ينتفر عن العسل الذي ليس فيه سم ايضا لشهوة
به فوجدان التائب مرارة الذنب كذلك يكون و
ذلك لعلمه بان كل ذنب فذوقه ذوق العسل وعمله
على السم ولا تصح التوبة ولا تقصد الا بمثل هذا
الايمان ولما عز بمثل هذا الايمان عزة التوبة والتائبون
ولا تزى الامراض عن الله تعالى منها ونابا لذنوب مصرا
عليها فهذا شرط تمام الندم وينبغي ان يدوم الى
الموت وينبغي ان يجد هذه المرارة في جميع الذنوب
وان لم يكن قد ارتكبها من قبل كما يجد متناول السم
في العسل التقزع من الماء البارد مهما علم ان فيه مثل
ذلك السم اذ لم يكن ضرره من العسل بل مما فيه ولم يكف
ضرره التائب من سرقته وزناه من حيث انه سرقة

وزنا

وزنا بل مخالفته لامر الله تعالى وذلك جار في كل ذنب
واما القصد الذي ينبعث منه وهو ارادة التدارك
فلم تتعلق بالحال وهو موجب ترك كل محظور وهو
ملابس له واداء كل فرض هو متوجه عليه في الحال وله
تعلق بالمعاصي وهو تداركها بافراط وبالمستقبل وهو
دوام الطاعة ودوام ترك المعصية الى الموت وشرط
صحتها فيما يتعلق بالمعاصي ان يرد فكره الى اول يوم
بلغ فيه بالسن او الاحتلام ويقيض عما مضى من عمره سنة
سنة وشهرا شهرا ويوما يوما ونفسا نفسا وينظر
الى الطاعات ما الذي قصر فيه والى المعاصي ما الذي
فارقه منها فان كان قد ترك صلاة او صلاها في
ثوب نجس او صلاها بنية غير صحيحة لجهله يشترط
النية فيقضيها عن اخرها فاشتغل في عدد ما فاتك
منها حسب من مدة بلوغه وترك القدر الذي يتيقن
انه اداه ويقضي الباقي وله ان ياخذ فيه بغالب الظن
ويصير اليه على سبيل التحري والاجتهاد واما الصوم
فان كان قد تركه في سفر او مرض ولم يقطع او افطر عمدا ونسي
النية بالليل ولم يقضي فيتعرف مجموع ذلك بالتحري والاجتهاد ويشتغل بقضايه واما الزكاة فيحسب جميع

Copyright © King Saud University